366883 ـ هل حقن المحلول الملحي تحت الجلد لاختبار الحساسية في نهار رمضان تفسد الصيام؟

السؤال

أنا طالب في الفرقة الأولى من كلية التمريض، وتعلمنا اليوم كيفية القيام بعمل إختبار الحساسية، فقامت كل المجموعة بحقن بعضها بمحلول ملحي بغرض فقط تعلم كيفية القيام بهذا الإختبار. فما حكم ذلك ؟ مع العلم أن الحقنة من النوع التي تكون في الجلد Intradermal.

ملخص الإجابة

لا حرج في عمل اختبار الحساسية بحقن محلول الملح تحت الجلد، فهذا لا يحصل به التغذية.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحقن العلاجية لا تفطّر إلا إذا كانت تقوم مقام الغذاء، كحقن الفيتامينات والمحاليل التي تدخل للدم.

جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم: 93 (1/ 10) بشأن المفطرات في مجال التداوي: "الأمور الآتية لا تعتبر من المفطرات: .... الحقن العلاجية الجلدية أو العضلية أو الوريدية، باستثناء السوائل والحقن المغذية" انتهى.

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن "حكم حقن الإبر في العضل أو الوريد أو الورك؟

فأجاب:

حقن الإبر في الوريد والعضل والورك ليس به بأس، ولا يفطر به الصائم، لأن هذا ليس من المفطرات، وليس بمعنى المفطرات، فهو ليس بأكل ولا شرب، ولا بمعنى الأكل والشرب، وقد سبق لنا بيان أن ذلك لا يؤثر، وإنما المؤثر حقن المريض بما يغني عن الأكل والشرب" انتهى من في فتاوى الصيام (ص 220).

وعليه ؛ فلا حرج في عمل اختبار الحساسية بحقن محلول الملح تحت الجلد، فهذا لا يحصل به التغذية.

والله أعلم.